

سياسة مكافحة تمويل الإرهاب

في جمعية فجر للعناية بالمساجد

أولاً: المقدمة:

تلتزم جمعية فجر للعناية بالمساجد التزامًا كاملًا بالأنظمة والتعليمات الصادرة في المملكة العربية السعودية، وبخاصة الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وحرصًا على تعزيز النزاهة والشفافية وضمان أن جميع موارد الجمعية تُستخدم في الأغراض المخصصة لها، فقد وضعت هذه السياسة لتكون مرجعًا أساسيًا للعاملين والمتعاملين مع الجمعية.

ثانيًا: الأهداف:

تهدف هذه السياسة إلى:

١. وضع إطار تنظيمي واضح يضمن مكافحة أي محاولة لاستخدام موارد الجمعية في تمويل الإرهاب.

٢. تحديد الإجراءات اللازمة للتحقق من مصادر الأموال والتبرعات.

٣. توضيح الأدوار والمسؤوليات للعاملين والمتطوعين وأعضاء مجلس الإدارة.

٤. نشر ثقافة الالتزام والشفافية المالية.

٥. تعزيز التعاون مع الجهات الرقابية والرسمية ذات العلاقة.

ثالثًا: نطاق التطبيق:

تطبق هذه السياسة على:

- مجلس الإدارة.
- الإدارة التنفيذية.
- العاملين والموظفين.
- المتطوعين.
- المتبرعين والداعمين الماليين.
- جميع البرامج والمشاريع والأنشطة التابعة للجمعية.

رابعًا: السياسات والضوابط:

١- التحقق من هوية المتبرعين:

- عدم قبول أي تبرع مجهول المصدر.
- التأكد من أن المتبرع شخصية اعتبارية أو طبيعية معروفة.
- طلب الوثائق الرسمية عند الحاجة للتحقق من هوية المتبرعين الكبار.

٢- مصادر الأموال:

- التأكد من أن الأموال المتبرع بها تأتي من مصادر مشروعة.
- رفض التبرعات النقدية، وقبولها عبر القنوات المصرفية الرسمية فقط.
- منع استلام أي أموال من جهات محظورة أو مدرجة في قوائم محلية أو دولية.

٣- الصرف والإنفاق:

- توجه جميع الأموال لتحقيق أهداف الجمعية فقط.
- الصرف يتم وفق ميزانية معتمدة وخطة تشغيلية واضحة.
- جميع المصروفات موثقة بفواتير وسجلات رسمية.

٤- الرقابة الداخلية:

- المراجعة الدورية لجميع العمليات المالية من قِبل المراجع الداخلي والخارجي.
- وجود فصل واضح بين مهام استلام الأموال، وتسجيلها، وصرفها.
- إعداد تقارير مالية ربع سنوية وسنوية لمجلس الإدارة والجهات المختصة.

٥- التوعية والتدريب:

- تدريب الموظفين والمتطوعين على سياسات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- تنظيم ورش عمل تعريفية عند تحديث الأنظمة أو الإجراءات.

٦- التعاون مع الجهات الرسمية:

- الالتزام بالإبلاغ الفوري عن أي عملية مشبوهة إلى الجهات المختصة.
- التعاون الكامل مع المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي والجهة الإشرافية والجهات الأمنية والرقابية.

خامسًا: الأدوار والمسؤوليات:

- **مجلس الإدارة:** اعتماد السياسة ومتابعة تنفيذها.
- **المدير التنفيذي:** الإشراف على تطبيق السياسة وتقديم التقارير لمجلس الإدارة.
- **الإدارة المالية:** متابعة الإيرادات والمصروفات والتأكد من سلامة العمليات.
- **العاملون والمتطوعون:** الالتزام بتطبيق الضوابط والإجراءات والإبلاغ عن أي ملاحظات.

سادساً: الضوابط والسياسات التفصيلية:

١- استلام التبرعات:

- قبول التبرعات فقط عبر الحسابات البنكية الرسمية للجمعية.
- عدم قبول أي تبرع نقدي.
- التحقق من هوية المتبرعين الكبار (شركات/أفراد) قبل قبول الدعم.
- عدم التعامل مع أي جهات مدرجة في قوائم الحظر المحلية أو الدولية.

٢- صرف الأموال:

- صرف الأموال على البرامج والأنشطة المعتمدة فقط.
- جميع المصروفات تتم عبر حسابات بنكية، مع حفظ الفواتير والإثباتات.
- منع تحويل الأموال لأشخاص أو جهات غير مسجلة أو غير معروفة.

٣- الرقابة الداخلية:

- وجود نظام محاسبي يوثق جميع العمليات المالية.
- مراجعة دورية للحسابات من قبل المراجع الداخلي والخارجي.
- رفع تقارير مالية ربع سنوية لمجلس الإدارة.
- تطبيق مبدأ الفصل بين المهام (من يستلم غير من يسجل وغير من يعتمد).

٤- **التعاون والإبلاغ:**

- الإبلاغ الفوري للجهات المختصة عن أي عملية مشبوهة.
- تزويد المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي الاجتماعية بالتقارير الدورية حسب متطلباتهم.
- التعاون مع البنوك والجهات المالية للتأكد من مصادر الأموال.

٥- **التعاون والتدريب:**

- عقد ورش عمل سنوية حول مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- توعية المتطوعين والموظفين بمؤشرات العمليات المشبوهة.

سابعاً: المخالفات والعقوبات:

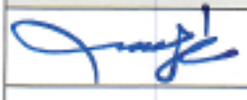
- أي شخص يخالف هذه السياسة يعرض نفسه للمساءلة الإدارية داخل الجمعية.
- في حال ارتكاب مخالفات جسيمة أو الاشتباه بتمويل الإرهاب، يتم الرفع للجهات المختصة فورًا، مع إيقاع العقوبات النظامية.

ثامناً: المراجعة والتحديث:

تخضع هذه السياسة للمراجعة كل سنتين على الأقل، أو عند صدور تعليمات جديدة من الجهات المختصة، ويعتمد تحديثها من مجلس الإدارة.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد سياسة مكافحة تمويل الإرهاب في جمعية فجر للعناية بالمساجد في اجتماع مجلس الإدارة في دورته الأولى بجلسته السابعة المنعقدة بتاريخ ١٤٤٥/١٠/١٩هـ الموافق ٢٠٢٤/٤/٢٨م.

العضو	الصفة	التوقيع
مطلق بن عبيد البشري	رئيس المجلس	
خالد بن لافي البشري	نائب الرئيس	
سلمان بن ضويحي الحربي	المدير المالي	
الحميدي بن حمدان البشري	عضو	
فيصل بن فهد الحربي	عضو	